

## العروة الوثقى

( 8 ) وقد استفاضت الروايات في الحث على المحافظة عليها في أوائل الأوقات وأن من استخف بها كان في حكم التارك لها ، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : " ليس مني من استخف بصلاته " وقال : " لا ينال شفاعتى من استخف بصلاته " وقال : " لا تضيعوا صلاتكم فإن من ضيع صلاته حشر مع قارون وهامان وكان حقا على الله أن يدخله النار مع المنافقين " وورد : بينا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) جالس في المسجد إذ دخل رجل فقام فصلى فلم يتم ركوعه ولا سجوده فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : " نقر كنقر الغراب لئن مات هذا وهكذا صلاته ليموتن على غير ديني " وعن أبي بصير قال : دخلت على أم حميدة اعزيتها بأبي عبد الله (عليه السلام) فبكت وبكى لبكائها ثم قالت : يا أبا محمد لو رأيت أبا عبد الله عند الموت لرأيت عجا ففتح عينيه ثم قال : " أجمعوا كل من بيني وبينه قرابة " . قالت : فما تركنا أحدا إلا جمعناه فنظر إليهم ثم قال : " إن شفاعتنا لا تنال مستخفا بالصلاة " .

بالجملة ما ورد من النصوص في فضلها أكثر من أن يحصى ، وفي صاحب الدرّة حيث قال : تنهى عن المنكر والفحشاء \* أقصر فهذا منتهى الثناء فصل في أعداد الفرائض ونوافلها الصلوات الواجبة ستة : ( 1 ) اليومية ومنها الجمعة ( 2 ) ، والآيات ، والطواف الواجب ، والملتزم بنذر أو عهد أو يمين أو إجارة ، وصلاة الوالدين على الولد \_\_\_\_\_ ( 1 )

على الصلوات الواجبة ستة ) : أي في عصر الغيبة وسيجيء حكم صلاة العيدين في فصل مختص بها .

( 2 ) ( ومنها الجمعة ) : على ما هو الأقوى من كونها أحد فردي الواجب التخيري بل هي أفضلهما .